



NATIONAL MEDICAL CARE CO.

التاريخ: 1445/03/27

الموافق: 2023/10/12م

المحترمين

سعادة مساهمي الشركة الوطنية للرعاية الطبية
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

التزاماً بأحكام الفقرة الأولى (1) من المادة السابعة والعشرين (27) من نظام الشركات الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/132) بتاريخ 1443/12/01 هـ الموافق 2022/06/30م المتضمنة على أنه لا يجوز بأن يكون لعضو مجلس الإدارة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة إلا بترخيص من الجمعية العامة، والتزاماً للمادة الواحدة والسبعين (71) من نظام الشركات وبأحكام الفقرة السادسة (6) من المادة الرابعة (4) من اللائحة التنفيذية لنظام الشركات الخاصة بشركات المساهمة المدرجة و الصادرة عن هيئة السوق المالية والتي تلزم أعضاء مجلس الإدارة الإفصاح عن أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة فور علمه بها.

م	اسم الطرف ذي مصلحة	طبيعة التعامل	مبلغ التعامل	مدة التعامل	شروط التعامل
1	سعد بن عبدالمحسن الفضلي	استحواذ	193,217,817 ريال سعودي	لا يوجد مدة محددة	لا يوجد شروط تفضيلية
2	أحمد بن وازع القحطاني				
3	فراج بن سعد القباني				

وبهذا الصدد، فقد قام أعضاء مجلس الإدارة المشار إليهم أعلاه بتبليغ مجلس الإدارة بما لهم من مصلحة في هذه الاتفاقية كما تم توثيق هذا التبليغ في قرار مجلس الإدارة الصادر بالموافقة على الاتفاقية.
كما نرفق التقرير الخاص من مراجع حسابات الشركة / شركة برايس ووترهاوس كوبرز في شأنه.

وتقبلوا سعادتكم وافر التحية والتقدير،

tel هاتف : +966-11-4931881

fax فاكس : +966-11-4931881


info@care.med.sa www.care.med.sa

الرياض 11457 Riyadh، ص.ب 29393 P.O.Box


المملكة العربية السعودية KSA



الشركة الوطنية للرعاية الطبية



بدر بن فهد العذل
عضو المجلس




سامي بن سليمان الحسيني
عضو المجلس




د. عبد العزيز بن صالح العبيد
عضو المجلس



بشار بن عبد العزيز أبا الخيل
عضو المجلس



مايكل دايفس
نائب رئيس المجلس



مي بنت محمد الهوسنيان
عضو المجلس

إلى مجلس الإدارة
الشركة الوطنية للرعاية الطبية

تقرير التأكيد المحدود حول التبليغ المقدم من رئيس مجلس الإدارة إلى المساهمين في الشركة الوطنية للرعاية الطبية ("الشركة")

لقد أجرينا ارتباط تأكيد محدود حول التبليغ المرفق الخاص بمصلحة أعضاء مجلس الإدارة في اتفاقية شراء الأسهم المبرمة بين الشركة والمجموعة السعودية للرعاية الطبية، بتاريخ ٨ سبتمبر ٢٠٢٣ ("الاتفاقية") التي تم إعدادها من قبل الإدارة والمعتمد من قبل رئيس مجلس إدارة الشركة وفقاً للمعايير المطبقة المذكورة أدناه وذلك للالتزام بمتطلبات المادتين رقم ٢٧ و ٧١ من النظام الصادر عن وزارة التجارة بالمرسوم الملكي رقم (م/١٣٢) بتاريخ ١ ذو الحجة ١٤٤٣ هـ ("النظام") ("التبليغ").

الموضوع

إن موضوع ارتباط التأكيد المحدود هو التبليغ الذي أعدته إدارة الشركة واعتمده رئيس مجلس الإدارة المرفق بهذا التقرير والمقدم لنا.

المعايير

إن المعايير المطبقة هي متطلبات المادة رقم ٧١ من النظام، والتي تنص على أنه مع مراعاة أحكام المادة رقم ٢٧ من النظام، يتعين على عضو مجلس الإدارة ("المجلس") أن يبلغ عن أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في المعاملات أو العقود التي تتم لحساب الشركة للحصول على موافقة الجمعية العامة للشركة. ويجب على عضو مجلس الإدارة أن يبلغ المجلس بهذه المصلحة ولا يجوز لهذا العضو الاشتراك في التصويت في المجلس للموافقة على هذه المعاملات أو العقود. يقوم المجلس بدوره بإبلاغ الجمعية العامة عن المعاملات والعقود التي يكون لأحد أعضاء المجلس مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها.

مسؤولية الإدارة

إن إدارة الشركة مسؤولة عن إعداد التبليغ بما يتماشى مع المعايير والتأكد من اكتماله. كما تتضمن تلك المسؤولية أيضاً تصميم وتنفيذ والحفاظ على نظام للرقابة الداخلية يتعلق بإعداد التبليغ بشكل خالي من التحريفات الجوهرية، سواء كانت نتيجة عن الغش أو الخطأ.

آداب المهنة وإدارة الجودة

لقد التزمنا بمتطلبات الاستقلال الواردة في الميثاق الدولي لسلوك وآداب المهنة للمحاسبين المهنيين (بما في ذلك معايير الاستقلال الدولية) المعتمد في المملكة العربية السعودية ("الميثاق")، المتعلق بارتباط التأكيد المحدود في المملكة العربية السعودية، كما التزمنا بمسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقاً لمتطلبات الميثاق.

يطبق مكتبنا المعيار الدولي لإدارة الجودة رقم ١، المعتمد في المملكة العربية السعودية، والذي يتطلب من مكتبنا تصميم وتنفيذ وتشغيل نظام إدارة الجودة، يتضمن سياسات أو إجراءات موثقة حول الالتزام بالمتطلبات الأخلاقية والمعايير المهنية والمتطلبات النظامية والتنظيمية المطبقة.

مسؤوليتنا

إن مسؤوليتنا هي ابداء استنتاج تأكيد محدود حول التبليغ استنادًا إلى الاجراءات التي قمنا بها والأدلة التي حصلنا عليها. لقد قمنا بتنفيذ ارتباط التأكيد المحدود وفقًا للمعيار الدولي لارتباطات التأكيد ٣٠٠٠ (المعدل)، "ارتباطات التأكيد الأخرى بخلاف عمليات مراجعة أو فحص المعلومات المالية التاريخية" المعتمد في المملكة العربية السعودية. يتطلب هذا المعيار تخطيط وتنفيذ هذا الارتباط للحصول على تأكيد محدود حول ما إذا لفت انتباهنا أي أمر يجعلنا نعتقد أن الشركة لم تلتزم، من جميع النواحي الجوهرية، بالمتطلبات المطبقة للمادتين رقم ٢٧ و ٧١ من النظام عند إعداد التبليغ.

نعتقد أن الأدلة التي تم الحصول عليها كافية ومناسبة كأساس لإبداء استنتاجنا للتأكيد المحدود.

ملخص العمل المنجز

قمنا بتخطيط الإجراءات التالية وتنفيذها للحصول على تأكيد محدود حول التزام الشركة بمتطلبات المادة رقم ٧١ من النظام عند إعداد التبليغ:

- مناقشة الإدارة حول عملية الحصول على أعمال وعقود من خلال أي من أعضاء مجلس الإدارة مع الشركة.
- الحصول على التبليغ المرفق الذي يتضمن تفاصيل الاتفاقية، المتعلقة بنوع وقيمة المعاملة، المبرمة بين الشركة والمجموعة السعودية للرعاية الطبية في ٨ سبتمبر ٢٠٢٣.
- الاطلاع على محضر اجتماع المجلس والذي يشير إلى أن عضو مجلس الإدارة أبلغ المجلس بالاتفاقية التي أبرمها عضو مجلس الإدارة في ٥ سبتمبر ٢٠٢٣، كما أن عضو مجلس الإدارة المعني لم يصوت على القرار الصادر في هذا الصدد خلال اجتماع المجلس.
- فحص التأكيدات التي تم الحصول عليها من عضو مجلس الإدارة المعني حول الاتفاقية المبرمة من قبل عضو مجلس الإدارة في ٤ سبتمبر ٢٠٢٣.
- فحص مدى توافق تفاصيل الاتفاقية المدرجة في التبليغ فيما يتعلق بنوع وقيمة المعاملة مع الاتفاقية المبرمة بين الشركة والمجموعة السعودية للرعاية الطبية.

قيود ملازمة

تخضع إجراءاتنا المتعلقة بإعداد التبليغ وفقاً لمتطلبات المادتين رقم ٢٧ و ٧١ من النظام لقيود ملازمة، وعليه، فقد تحدث أخطاء أو مخالفات لا يتم اكتشافها.

ويُعد ارتباط التأكيد المحدود أقل بشكل كبير في نطاقه من ارتباط التأكيد المعقول بموجب المعيار الدولي لارتباطات التأكيد ٣٠٠٠ (المعدل)، المعتمد في المملكة العربية السعودية. ونتيجةً لذلك، كانت طبيعة وتوقيت ومدى الإجراءات المبينة أعلاه لجمع الأدلة الملائمة والكافية محدودة مقارنةً بارتباط التأكيد المعقول، وبالتالي تم الحصول على قدر أقل من التأكيد من خلال ارتباط التأكيد المحدود مقارنةً مع ارتباط التأكيد المعقول.

لم تتضمن إجراءاتنا أعمال مراجعة أو فحص تم القيام بها وفقاً لمعايير المراجعة الدولية أو المعايير الدولية لارتباطات الفحص المعتمدة في المملكة العربية السعودية، وعليه، فإننا لا نبدي رأي مراجعة أو استنتاج فحص فيما يتعلق بكفاية الأنظمة والرقابة حول إعداد التبليغ.

يتعلق هذا الاستنتاج بالتبليغ فقط، ولا يجب أن يعتقد بأنه يقدم تأكيداً لأي تواريخ أو فترات مستقبلية، حيث قد يطرأ تغيير على الأنظمة والرقابة تغيير يمكن أن يؤثر على صحة استنتاجنا.

استنتاج التأكيد المحدود

بناءً على الأعمال الموضحة في هذا التقرير، لم يلفت انتباهنا ما يجعلنا نعتقد أن الشركة لم تلتزم، من جميع النواحي الجوهرية، بالمتطلبات المطبقة للمادتين رقم ٢٧ و ٧١ من النظام عند إعداد التبليغ.

قيود الاستخدام

تم إعداد هذا التقرير، بما في ذلك استنتاجنا، بناءً على طلب إدارة الشركة فقط، وذلك لمساعدة الشركة ورئيس مجلس إدارة الشركة على الوفاء بالتزاماتهم المتعلقة للتقارير إلى الجمعية العامة وفقاً للمادتين رقم ٢٧ و ٧١ من النظام. لا يجوز استخدام التقرير لأي غرض آخر أو توزيعه أو الاقتباس منه أو الإشارة إليه أو إلى أي أطراف أخرى، دون الحصول على موافقتنا المسبقة، باستثناء وزارة التجارة وهيئة السوق المالية ومساهمي الشركة. إلى الحد المسموح به نظاماً، لا نتحمل أي التزام أو مسؤولية تجاه وزارة التجارة أو هيئة السوق المالية أو أي طرف خارجي يُعرض هذا التقرير عليه أو يصل إليه.

برايس وترهاوس كوبرز



بدر إبراهيم بن محارب
ترخيص رقم ٤٧١

٢٣ ربيع الأول ١٤٤٥ هـ
(٨ أكتوبر ٢٠٢٣)